

المسح على الخفين

سماحة الإمام عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله

من شرح المنتقى - باب المسح على الخفين.. باب في شرعيته



miraath.net

ميراث الأنبياء

ثبت عن رسول الله ﷺ المسح على الخفين من طرق كثيرة عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم، حتى قال الحسن: إنه رواه عن النبي ﷺ سبعون صحابياً، ما بين قول وفعل عن النبي ﷺ، ومنهم المغيرة بن شعبة، وجريير بن عبد الله البجلي، ومنهم علي رضي الله عنه، وجماعة آخرون.

فالمسح ثابت بالسنة الصحيحة، وبإجماع المسلمين، فالنبي ﷺ مسح على خفيه، والصحابة مسحوا على خفافهم، وهكذا على الجوربين من غير الجلد: من الصوف ونحوه، مسح النبي ﷺ على الجورب، وعلى الخف، جميعاً، وكل ذلك حق، ومسح على الجوربين جماعة من الصحابة رضي الله عنهم.

عَنْ بِلَالٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْمُوقِينَ وَالْخِمَارِ. رَوَاهُ أَحْمَدُ.
وَعَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْجُورِبِينَ وَالنَّعْلَيْنِ. رَوَاهُ الْخُمْسَةُ إِلَّا النَّسَائِيَّ، وَصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ.
هذه الأحاديث تدل على أنه لا حرج في المسح على الموقين، وهما الخفان القصيران اللذان يستران الكعبين.

"وهكذا الخمار، وهو العمامة، إذا ستر الرأس يمسح على العمامة المحنكة التي تطوى وتلف على الرأس؛ لأن نزعها قد يشق، فإذا لبسها على طهارة يمسح عليها يوماً وليلة، وهكذا الخمار الذي تلويه المرأة على رأسها، يشق عليها نزعها، فإنها تمسح عليه يوماً وليلة إذا لبسته على طهارة كالخفين.